

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إِعْلَانٌ

إن المجلس الأعلى للأمن، المجتمع يوم 18 شعبان عام 1414 الموافق 30 يناير سنة 1994،
بمقر رئاسة الجمهورية،

- بناءً على دستور 23 فبراير سنة 1989،

- واعتباراً لتصريح المجلس الدستوري الصادر بتاريخ 7 رجب عام 1412 الموافق 12 يناير سنة 1992، الذي ينص على أنه يتبع على المؤسسات المخولة بالسلطات الدستورية بمقتضى المواد 24 و75 و79 و129 و130 و153 من الدستور، السهر على استمرارية الدولة والعمل على توفير الشروط الضرورية للسير العادي للمؤسسات والنظام الدستوري،

- واعتباراً لإعلان المجلس الأعلى للأمن المؤرخ في 9 رجب عام 1412 الموافق 14 يناير سنة 1992، الصادر تطبيقاً لتصريح المجلس الدستوري المشار إليه أعلاه،

- واعتباراً لإعلان المجلس الأعلى للأمن الصادر بتاريخ 5 رجب عام 1414 الموافق 19 ديسمبر سنة 1993، لاسيما النقطتان الثانية والثالثة منه،

- واعتباراً للأرضية المضمنة الوفاق الوطني حول المرحلة الانتقالية، لاسيما المادة 6 التي صادقت عليها ندوة الوفاق الوطني يوم 26 يناير سنة 1994،

يعلان :

1 / يعين السيد ليامين زروال، رئيساً للدولة ووزيراً للدفاع الوطني.

2 / يؤدي رئيس الدولة اليمين أمام الشعب بحضور جميع الهيئات العليا في الأمة.